[524] (14026) 4 - وفي (معاني الاخبار) عن أبيه، عن سعد، عن محمد بن الحسين، عن أبي الجوزاء، عن الحسين بن علوان، عن عمرو بن خالد، عن زيد بن علي، عن أبيه عن علي قال: قال رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم: ليس في امتي رهبانية ولا سياحة ولا زم - يعني: السكوت -. وفي (الخصال) عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن أبي الجوزاء مثله (1). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2)، وعلى عدم جواز صوم عاشوراء (3) والاثنين تبركا (4). 6 باب تحريم صوم نذر المعصية شكرا، وصوم الواجب في السفر والمرض، عدا ما استثنى، والصوم في الحيض والنفاس (14027) 1 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن الزهري، عن علي بن الحسين عليهما السلام - في حديث - قال وصوم نذر المعصية حرام. ورواه الكليني والشيخ كما مر (1).

4 - معاني الاخبار: 173 / 1، وأورده عن الخصال في الحديث 4 من الباب 1 من أبواب آداب السفر. (1) الخصال: 137 / 154. (2) تقدم في الاحاديث 2، 8، 11 من الباب 4 من هذه الابواب. (3) تقدم في الباب 21 من أبواب الصوم المندوب. (4) تقدم في الحديث 3 من الباب 21، وفي الحديث 2 من الباب 22 من أبواب الصوم المندوب. الباب فيه 3 أحاديث 1 - الفقيه 2: 48 / 208. (1) مر في الحديث 1 من الباب 7 من هذه الابواب. (*)
